[446] 14 - باب استحباب الغسل ليلة الفطر ويوم العيدين، والتطيب والتزين والغسل واعادة الصلاة لمن تركه (9823) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، وباسناده عن علي بن حاتم، عن الحسن بن علي، عن أبيه، عن فضالة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من لم يشهد جماعة الناس يوم العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد، وليصل وحده كما يصلي في الجماعة، وقال: خذوا زينتكم عند كل مسجد 2، قال: العيدان والجمعة. (9824) 2 - محمد بن يعقوب، عن علي بن زياد، عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن حبلة، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا أتي بطيب يوم الفطر بدأ بنسائه. ورواه الصدوق مرسلا " إلا أنه قال: بلسانه 2. (9825) 3 - الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: " خذوا زينتكم عند كل مسجد " 1 أي

الباب 14 فيه 3 أحاديث 1 - التهذيب 3: 136 / 297 وأورده صدره في الحديث 1 من الباب 3 من هذه الأبواب. 1 في نسخة زيادة: في هامش المخطوط. 2 الأعراف 7: 31. 2 - الكافي 4: 170 / 5. 1 في المصدر: سهل بن زياد: وفي هامش الاصل عن نسخة: محمد ين علي عن سهل بن زياد. 2 الفقيه 2: 113 / 484. 3 - مجمع البيان 2: 412 وأورده في الحديث 5 من الباب 54 من أبواب لباس المصلي. 1 الأعراف 7: 31. (*)